

# مَجَلَّةُ الْجَمِيعِ الْعَالَمِيِّ الْعَرَقِيِّ



ربيع الثاني ١٤٠٤ هـ  
كانون الثاني ١٩٨٤ م

# الْعِقْلُ أَوْ نَظَمُ النَّثَرِ

وأثر الحديث النبوي الشريف فيه

الكتور محمد هابس فياض

كلية الآداب – جامعة بغداد

## المقدمة

حظي الحديث النبوي الشريف بعناية المسلمين قديماً وحديثاً ، حتى صار مجموعة علوم ، لا علمًا واحداً . وصار من العسير حصر ما ألف فيه ، وفي رجاله . وصرنا نشير إلى هذه المؤلفات بحسب أصنافها ، ككتب الصحاح ، والجواجم ، والمسانيد ، والمعاجم ، والمستدركات المستخرجات ، والأجزاء وكتب الرجال وما يتصل بها على اختلاف أنواعها .

فنعانية المسلمين بسنة رسول الله – صلى الله عليه وسلم – القولية والفعلية لا تفوقها غير عنايتهم بكتاب الله سبحانه . فهما مصدر التشريع الإسلامي فيما قلَّ وجَلَّ من أمور دينهم ودنياهם .

واللغة العربية مدينة لها بهذا التراث الضخم ، الذي لو لاهما ما كانت لتحظى بشيء منه .

وهي مدينة لها بحياتها وحيويتها ، فيما كان لهاـا أن تكون – على ما هي عليه – لولاهما ، مع امتداد العصور ، وتقلب الأحوال ، وما عصف بالأمة العربية في أثنائها من عراضف الدهر زعراديـه . فهما سر بقائـها لحد الآن وسر خلوـدها فيما يجيـء من الحقب والأزمان .

وهي مدينة لهاـا بما تفرع عنـها من علوم : لغوية ، وبلاغـية ونحوـية ، وصرفـية ، إذ كانوا سبـياً في نشـأة هذه العـلوم وتطورـها .

فلا غرابة – والحالة هذه – أن يترك كآثارهما البارزة في منثورها ومنظومها . فالقرآن الكريم كتاب الله المعجز ، وحجته على خلقه ، وهو كتاب العربية الأول ، ومثلها الأعلى بفصاحتها وبلاعتها ، الذي قال فيه متراه سبحانه : ( قل : لَئِنْ اجْتَمَعَ الْأَنْسُ وَالْجَنُّ عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِسْتَهَا هَذَا الْقُرْآنُ ، لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ ، وَلَوْ كَانَ بَعْضَهُمْ لِيَعْضُظُ ظَهِيرًا ) [ ٨٨ الاسراء ١٧ ] .

وقال فيه الوليد بن المغيرة – وهو من ألد خصومه : –

( والله ان له لحلوة ، وإن عليه لطلاوة ، وإن لمشر أعلاه ، مغدق أسفله ، وإنه ليعلو ، ولا يعلى عليه ، وإنه ليحطم ما تحته . ) ( ١ ) وال الحديث النبوى الشريف – وان تلاه في البلاغة – قول أفعص من نطق بالضاد . ويعيننا في نعته قول الجاحظ :

( . . . وَهُوَ الْكَلَامُ الَّذِي قَلَّ عَدْدُ حُرُوفِهِ ، وَكَثُرَ عَدْدُ مَعَانِيهِ ، وَجَلَّ عَنِ الصُّنْعَةِ ، وَنُزِّهَّ عَنِ التَّكَلُّفِ . وَكَانَ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى :

قُلْ يَا مُحَمَّدُ : ( وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ ) [ ٨٦ ص ٣٨ ] .

فكيف وقد عاب التشديق ، وجانب أصحاب التقصيب ، واستعمل المبسوط في موضع البسط ، والمقصور في موضع القصر . وهجر الوحشى ، ورغم عن الهجين السوقي . فلم ينطق إلا عن ميراث حكمة ، ولم يتكلم إلا بكلام قد حُفِّ بالعصمة ، وشيد بالتأييد ، ويُسرَّ بال توفيق .

وهو الكلام الذي أنقى الله عليه المحبة ، وغشأه بالقبول ، وجمع له بين المهابة والحلادة ، وبين حسن الأفهام ، وقلة عدد الكلام ، مع استغنائه عن إعادته ، وقلة حاجة السامع إلى معاودته .

ولم تسقط له كلمة ، ولا زلت به قدم ، ولا بارت له حجة ، ولم يقم له خصم ، ولا أفحمه خطيب . بل بدأ الخطيب الطوال بالكلام القصار .

ولا يتلمس إسكاتات الخصم إلا بما يعرفه الخصم . ولا يحتاج إلا بالصدق ولا يطلب الفلاح إلا بالحق . ولا يبطئ ولا يعجل ، ولا يسهب ولا يحصر . ثم لم يسمع الناس بكلام قط أعم نفعاً ، ولا أقصر لفظاً ، ولا أعدل وزناً . ولا أجمل مذهباً ، ولا أكرم مطلباً ، ولا أحسن موقعاً ، ولا أسهل مخرجاً ، ولا أبين فحوى من كلامه صلى الله عليه وسلم . )٢(

فلا غرابة في أن يغترف الأدب العربي – منظومه ومتزوره – من هذا المعين العذب ، ويعب منه ، ويرتوي بنميره ، فتشخص فيه نضاراة آثاره ، في شكله ، أو مضمونه ، أو كليهما معاً .

ونظم النثر يبرز هذا التأثير بأجل مظاهره ، لشموله الشكل والمضمون بكل ما فيهما ، أو يتصل بهما ما سوى الوزن والقافية ، أو في الأصح ما يختلف به عن المنشور .

والحاديـث الذي نظم من الأحاديـث المرفوعة لا الموقوفة ، وناظمهـه صـحـابـيـ . فنظمـهـ أـسـبـقـ منـ كـلـ ماـ مـثـلـ بـهـ الـبـلـاغـيـنـ لـهـذـاـ اللـونـ مـنـ الـوـانـ الـبـدـيـعـ ، وـاـكـثـرـهـ انـطـبـاقـاـ عـلـىـ مـاـ حـدـوـهـ بـهـ . فـلـمـ أـقـفـ فـيـ كـلـ مـاـ مـثـلـواـ بـهـ لـهـذـاـ اللـونـ عـلـىـ مـاـ هـوـ أـقـدـمـ مـنـهـ ، وـلـاـ عـلـىـ مـاـ يـفـضـلـهـ فـيـ اـنـطـبـاقـهـ عـلـىـ حـدـهـ .

وـمـنـ الغـرـيبـ أـلـاـ يـمـثـلـ بـهـ أـيـ مـنـ الـبـلـاغـيـنـ ، أوـ يـشـيرـ إـلـيـهـ . وـالـأـغـرـبـ صـدـورـ هـذـاـ النـظـمـ عـنـ صـحـابـيـ لـمـ يـكـنـ مـنـ الـشـعـرـاءـ الـمـشـهـورـيـنـ آـنـذـاكـ وـيـفـوتـ الـعـنـيـنـ بـالـشـعـورـ وـالـشـعـرـاءـ ذـكـرـهـ . كـمـ فـاتـ الـبـلـاغـيـنـ ذـكـرـ قـصـيدـتـهـ .

وـبـعـدـ هـذـاـ كـلـهـ فـقـدـ اـسـتـأـذـنـ الشـاعـرـ رـسـوـلـ اللهـ – صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـّمـ – فـيـ نـظـمـهـ لـلـحـدـيـثـ . فـأـذـنـ اـهـ . وـفـيـ هـذـاـ مـاـ فـيـهـ مـنـ إـمـكـانـ الـإـفـادـةـ مـنـهـ ، فـيـ الـاسـتـدـلـالـ عـلـىـ كـيـفـيـةـ روـاـيـةـ الـأـحـادـيـثـ الـمـائـلـةـ لـهـ ، وـحـدـودـ الـتـصـرـفـ الـمـسـمـوحـ بـهـ فـيـ روـاـيـتهاـ . وـمـنـ هـذـاـ كـلـهـ تـنـضـحـ أـهـمـيـةـ مـوـضـعـ الـبـحـثـ ، وـضـرـورـةـ ذـبـوـعـهـ وـنـشـرـهـ .

## العقد لغة

المادة اللغوية ( العين والقاف والدال ) تدل على الشدّ والابرام .

قال الخليل - ١٧٥ هـ : ( عقدت الجبل عقداً ونحوه فانعقد . والعقدة

موضع العقد من النظام ونحوه . . . وعقد كل شيء : إبراهيم ) (٣) .

وقال الأزهري - ٣٧٠ هـ : ( العُقود : العهود ، واحدها عَقد ، وهي

أو كد العهود . . . قال الاصمعي : العقدة من الأرض : البقعة الكثيرة الشجر . . .

وقال أبو عبيد : العَقدَة من الرمل ، والعَقدَة : المنعقد بعضه على بعض ) (٤) .

وأرجع ابن فارس - ٣٩٥ هـ كل مشتقات المادة اللغوية الى الشدّ قائلًا :

( العين والقاف والدال : أصل واحد يدل على شدّ ، وشدة وثوق ، وإليه ترجع فروع الباب كلها . ) (٥)

وقال الراغب الاصفهاني - ٥٠٢ هـ : ( العقد : الجمع بين أطراف الشيء ،

ويستعمل ذلك في الاجسام الصلبة ، كعقد الجبل ، وعقد البناء . ثم يستعار ذلك

المعاني ، نحو عقد البيع والعقد وغيرها . . . ومنه قيل : لفلان عقيدة وقيل لقلادة :

عقد . والعقد مصدر استعمل استعمال الاسم فجُمِع . . . ) (٦) .

وقال ابن منظور : ( العَقدْ تقىض الحلّ . . . والعقد الخيط ينظم فيه

الخرز وجمعه عقود . وقد اعتقاد الدرّ والخرز وغيره : إذا اتَّخذ منه عقدا

والعقداد : خيط ينظم فيه خرزات ، وتعلق في عنق الصبي . . . ) (٧) .

وقال الفيومي - : ( عقدت الجبل عقداً - من باب ضرب - فانعقد .

والعقدة ما يمسكه ويوثقه . . . ومعقد الشيء - مثل مجلس - موضع عقده .

(٣) العين - ١٤٠/١ .

(٤) التهذيب - ١٩٦/١ .

(٥) المقاييس - ٨٦/٤ .

(٦) المفردات - ٣٤١ .

(٧) اللسان - ٢٩٦/٣ .

وعقد النكاح وغيره إحكامه وإبرامه . والعقد – بالكسر – القلادة ، حتى قيل : العقيدة ما يدين الإنسان به . . . ) (٨) .

وهكذا جاءت المادة اللغوية دالة على الشدّ والابرام والاحكام والعقد منها خاصة .

### مصطلح العقد وتطوره

أجمع المتحدثون عن عقد الكلام أنه نظمه . فنقل أبو هلال العسكري – ٣٩٤ هـ ما يفيد أنهم كانوا يرون معقود الكلام منظومه ، ومحلوله منتشره ، فقال : ( وقال بعضهم : الكتابة نقض الشعر . وقيل للعتابي (٩) : بِمَ قدرت على البلاغة ؟ ؟ فقال : بحل معقود الكلام ) (١٠) .

ولو لم يكن معقود الكلام معروفاً بهذه الدلالة قبل العتابي لما أجاب بهذه الاجابة . ولتكنا لم نقف على من أطلق لفظ المعقود على منظوم الكلام قبله . ويبدو أن هذا المصطلح لم يلق رواجاً ، حتى بعد أن عرف ، وأشار إليه العتابي أن لم يكن هناك من اشار اليه قبله . فقد آثر المتحدثون عنه دلالته عليه . فقد عدَّ الحاتمي ( ابو علي محمد بن الحسن بن المظفر – ٣٨٨ هـ ) نظم الترث لوناً من الوان السرقة والمحاذاة ، التي خصها بفصل من كتابه . غير أنه لم يذكر لفظ العقد في كل ما تحدث به عن نظم الترث (١١) .

وأكثر من هذا أن أبو هلال العسكري الذي نقل قول العتابي في الفصل الذي خصصه للحديث عن ( حسن الأخذ ، وحل المنظوم ) آثر النظم على العقد ، أو

(٨) المصباح – ٥٧٥ .

(٩) كلثوم بن عمرو العتابي شاعر شامي مجيد توفي ٢٠٨ هـ انظر معجم الشعراء ٢٤٤ – ٢٤٥ .

(١٠) الصناعتين – ٢٢٢ .

(١١) الحطية – ٩٢/٢ – ٩٧ .

المنظوم على المعقود فقال : ( وبهذا يعرف أن حلَّ المنظوم ، ونظم المحلول أسهل من ابتدائهما ، لأن المعاني – إذا حالت منظوماً ، أو نظمت متشارقاً حاضرة بين يديك ، تزيد فيها شيئاً فينحل ، أو تنقص منها شيئاً فينظم . وإذا أردت ابتداء الكلام ، وجدت المعاني غائبة عنك ، فتحتاج إلى فكر يحضر كها ) (١٢) ويبدو أن الدلالة اللغوية للفظ العقد عند أبي هلال رماعصريه ، بل وعنده الذين جاؤوا بعده ، لم تكن أقل سيطرة على الذهان من الدلالة الاصطلاحية فقد عرف هؤلاء الحل والعقد بمعنى الفصل والوصل . فنقل البنا أبو هلال قول المؤمن : ( ما انفحص من رجل شيئاً كتفحصي عن الفصل والوصل في كتابه والتخلص من المحلول إلى المعقود . فإن لكل شيء جمالاً . وحلية الكتاب وجماله في إيقاع الفصل موعده ، وشحد الفكر وإجالتها ، في لطف التخلص من المعقود إلى المحلول ) (١٣) . وعقب أبو هلال على هذا بقوله :

( وقلنا : إن المعقود والمحلول – ها هنا – هو إنك اذا ابتدأت مخاطبة ثم لم تنته إلى موضع التخلص ، مما عقدت عليه كلامك ، سمي الكلام معقوداً . وإذا شرحت ، وأبنت عن الغرض المتزوج إليه سمي الكلام محلولاً . ) (١٤) . فقوله هنا يعني أنه لم يغب عنه معنى العقد الاصطلاحي ( النظم ) هناك . ولو لم يكن للدلالة العقد اللغوية سلطانها في ذهنه لما جاء بقول المؤمن وتعقيبه عليه في الفصل الذي خصصه للحديث عن الفصل والوصل بعد أن عرفهما ، وعنون الفصل بهما .

ومهما يكن من شيء فقد آثر المنظوم على المعقود ، والنظم على العقد . وجاء الشعاليي بعده – ٤٢٩ هـ فألف كتاباً في حلَّ النظم ، غير أنه أشرك

(١٢) الصناعتين – ٢١٦ .

(١٣) المرجع نفسه – ٤٤١ .

(١٤) الصناعتين – ٤٤١ .

مصطلح العقد في عنوانه ، مع أن هذا الاشراك حمله على التكرار وإطالة العنوان ، إذ عنونه بـ ( نشر النظم ، وحل العقد ) (١٥). وتقديمه لنشر النظم على حل العقد ينم عن ضيق انتشار المصطلح على عهده .

وأما ابن رشيق القير沃اني - ٤٥٦ هـ فقد آثر النظم على العقد شأنه في هذا شأن الحاتمي والعسكري اللذين أخذ عنهما ما تحدث به عن هذا اللون من الوان البديع . فقال : ( وأجل السرقات نظم النثر ، وحل الشعر . وهذه لحة منه ) (١٦) غير أن أسامة بن منقذ - ٥٨٤ هـ خصص للحل والعقد باباً ذكر فيه دلاليهما الاصطلاحية قائلاً : ( اعلم أن الحل والعقد – هو ما يتضاعل فيه الشعراء والكتاب هو أن يأخذ لفظاً مشوراً فينظمها ، أو شرعاً فينشره ) (١٧) .

وأفاد ابن أبي الاصبع - ٦٥٤ هـ من أقوال سابقيه فجاء بحد العقد وشيء من شروطه ، فقال : ( العقد : وهو ضد الحل ، لانه عقد النثر شرعاً . ومن شرائطه أن يؤخذ المنشور بجملة لفظه ، أو بمعظمها ، فيزيد فيه ، أو ينقص منه ، أو يحرف بعض كلماته ليدخل به في وزن من أوزان الشعر . ومتى أخذ معنى المنشور دون لفظه ، كان ذلك نوعاً من أنواع السرقات بحسب الأخذ الذي يوجب استحقاق الأخذ للمأخوذ .

ولا يسمى عقداً إلا إذا أخذ المنشور برمته . وان غير منه بطريق من الطرق التي قدمناها ، كان المبقي منه أكثر من المغير ، بحيث يعرف من البقية صور الجميع (١٨) . وأخذ ابن حجة - ٨٣٧ هـ قوله هذا من غير ما اشاره اليه (١٩) وكذلك فعل ابن معصرم - ١١٢٠ هـ (٢٠) .

(١٥) طبع الكتاب في دمشق .

(١٦) العمدة - ٢٩٣/٢ .

(١٧) البديع - ٢٥٩ .

(١٨) تحرير التجبير - ٤٤١ .

(١٩) الخزانة - ٤٥٩ .

(٢٠) انوار الربيع - ٢٩٦/٦ .

غير أن القزويني - ٧٣٩ هـ كان قد أفاد من الاقتباس في حد العقد ، فقال : ( وأما العقد : فهو أن ينظم نثر لا على طريق الاقتباس ) (٢١) وكان من الطبيعي أن يتبع القزويني فيما ذهب إليه ، الذين داروا في ذلك تلخيصه من أصحاب الشروح والحواشي والختصارات وإن خالفوه في بعض ما ذهب إليه فقال السبكي - ٧٧٣ هـ :

( العقد أن يؤخذ الكلام فينظم ، لا على طريق الاقتباس ، أي : لا كما يفعل في الاقتباس . وسمي عقداً لانه كان نثراً محلولاً ، فصار نظماً معقوداً بالوزن ) (٢٢).

وقال التفتازاني - ٧٩١ هـ : ( وأما العقد فهو أن ينظم نثر – قرآنًا كان ، أو حديثاً أو مثلاً ، أو غير ذلك – لا عن طريق الاقتباس يعني : ان كان النثر قرآنًا ، أو حديثاً ، فنظمه انما يكون عقداً ، إذ غير تغييرأ كثيراً ، أو اشير الى أنه من القرآن أو الحديث . وإن كان من غير القرآن والحديث ، فنظمه عقد كيما كان . إذ لا دخل فيه للاقتباس . ) (٢٣) ولم يزد المغربي - ١١١ هـ ، والدسولي - ١٢٣٠ هـ على ما قاله التفتازاني زيادة تستحق الذكر (٢٤) . ومثلهما السيوطي - ٩١١ هـ ، والعباسي - ٩٦٣ هـ (٢٥).

وجمع المراغي والهاشمي بين ما ذهب إليه ابن أبي الصبع ، وما ذهب إليه القزويني . فقال المراغي : ( العقد : هو نظم المشور لا على جهة الاقتباس . ومن شرطه أن يؤخذ المشور بجملة لفظه ، أو بمعظمها ، فيزيد الناظم فيه وينقص ليدخل في وزن الشعر ) (٢٦).

(٢١) التلخيص - ٤٢٦ ، الإيضاح ضمن شروح التلخيص - ٤/٥٢١.

(٢٢) عروس الأفراح ضمن شروح التلخيص - الموضع نفسه .

(٢٣) المختصر ضمن شروح التلخيص - ٤/٥٢١.

(٢٤) مواهب الفتاح ضمن شروح التلخيص - الموضع ذاته .

(٢٥) عقود الجمان - ١٧٧ ، معاهد التنصيص - ٤/١٨٢ .

(٢٦) علوم البلاغة - ٣٨٧ .

وقال الهاشمي : ( العقد ) هو نظم الشعر مطلقاً لا على وجه الاقتباس ومن شروطه أن يؤخذ المثور بجملة لفظه ، أو بمعظمها ، فيزيد الناظم فيه وينقص ليدخل في وزن الشعر ) ( ٢٧ )

واقتصر المرصفي في حد العقد على نظم الشر مطلقاً من كل قيد ( ٢٨ ) . مقتضاياً في هذا آثار الحاتمي والعسكري وابن رشيق وابن منقذ ، وشرح التلخيص .

وانفرد ابن قيم الجوزية - ٧٥١ هـ بقوله : ( الحل والعقد ) : وهو أن يأخذ لفظاً منظوماً فيشره ، أو متشارراً فينظمها مع الاتفاق في المعنى ) ( ٢٩ ). وهذا القول ظاهر الاضطراب . إذ أن قوله ( مع الاتفاق في المعنى ) يعني ابادة اختلاف اللفظ ، واختلاف اللفظ يخرجه عن الحل والعقد مع اتفاق المعاني . فيما أكثر النصوص الشعرية المتفقة معنى ، وما زعم زاعم أنها عقد ، أو حل . وكذلك النصوص الشرية المتفقة فيما بينها معنى فالعقد والحل يقتضيان شيئاً ثالثاً .

أولهما : الإبقاء على النص لفظاً ومعنى ، إلا بمقدار ما يتطلبه نظم المثور ونشر المنظوم ، لا مجرد الاتفاق .

وثانيهما : الاختلاف بين ما كان عليه النص وما آلت إليه نوعاً ، لأنهما نظم المثور ونشر المنظوم . وقد نص ابن قيم الجوزية نفسه على هذا بقوله ( أن يأخذ لفظاً منظوماً فيشره ، أو متشارراً فينظمها ) غير أنه ألحق به ما ينافقه ، فالضمير في يشره عائد على اللفظ المنظوم ذاته لا على غيره مما يوافق معناه . وكذلك الضمير في ( ينظمها ) عائد على اللفظ المثور ذاته لا على

( ٢٧ ) جواهر البلاغة - ٤١٨ .

( ٢٨ ) الوسيلة الأدبية - ١٦٨/١ .

( ٢٩ ) الفوائد - ٢٢٥ .

سواء ، فالاتفاق إذاً في اللفظ والمعنى لا المعنى وحده ويبدو أن ابن معصوم كان يعني ابن قيم الجوزية بقوله :

فإنَّ نظم المعنى وحده دون اللفظ لم يكن عقداً ، بل نوعاً من السرقة ، خلافاً لمن أدخله في العقد ) ٣٠ .

وما ذهب إليه القزويني من أنه نظم النثر لا على جهة الاقتباس مردود لقييده بما لا يصح نظم المنشور كله بل يخص القرآن والحديث وحدهما. إذ لا يكون الاقتباس من غيرهما . وقد تولى رده شراح التلخيص أنفسهم . ومع هذا فقد تبعه فيه من تبعه .

ومهما يكن من شيء فَحَدَّهُ بنظم النثر أولى من تقييده .



## العقد والسرقة

ذهب أكثر المحدثين عن العقد أو نظم التشر إلى أنه نوع من أنواع السرقات و منهم من ذهب إلى أنه من أخفى أنواعها .

فاستهل الحاتمي حديثه عن نظم التشر بقوله : ( ومن الشعراء المطبوعين طائفة تخفي السرق ، وتلبسه ، اعتماداً على منثور الكلام ، دون منظومه ، واستراراً للألفاظ الموجزة ، والفقر الشريفة ، والمواعظ الواقعة ، والخطب البارعة .. ) ( ٣١ ) .

وصدر أبو هلال العسكري ما جاء به من أمثلة لنظم المنثور ، ونشر المنظوم بقوله : ( ومن خفي السرق .. ) ( ٣٢ ) .

وقال ابن رشيق القيراني : ( وأجل السرقات نظم التشر وحل الشعر ) ( ٣٤ ) .  
ووضعه ابن منقذ مع السرقات محمودة متابعاً في هذا قول ابن وكيع التنسيري الذي ذكره في حديثه عن النقل قائلاً .

( ومنه السرقات محمودة والمذمومة . قال ابن وكيع التنسيري : السرقات محمودة عشرة ) ( ٣٥ ) .

وعده ضياء الدين بن الأثير من أ hely السرقات فقال :  
( منها نظم التشر ، وحل العقد وهو من أحلها ) ( ٣٦ ) .  
وجاء به الفزوي في ماجاء به من الأخذ والسرقة فقال :

( ٣١ ) الحطية - ٩٢/٢ .

( ٣٢ ) الصناعتين - ٢٢١ .

( ٣٤ ) العمدة - ٢٩٣/٢ .

( ٣٥ ) البديع - ١٨٣ .

( ٣٦ ) كفاية الطالب - ١٢٣ .

( الأخذ والسرقة نوعان : ظاهر وغير ظاهر .. ) (٣٧) . ولم يكن الأخذ عنده شيئاً خارجاً عن السرقة . يؤيد هذا شرح المغربي لقوله، حيث قال : ( ولما ذكر ما لا يُعد من باب السرقة أشار الى تقسيم ما هو من بابها .. فالأخذ والسرقة : أي الأخذ الذي هو السرقة في الجملة ) (٣٨) .

وشرح الدسوقي له بقوله : ( فالأخذ والسرقة ... الخ قوله : أي ما يسمى بهذين الاسمين ، أشار بهذا الى أنهما اسمان متادفات مدلولهما واحد ، لا أنهما متغيران ) (٣٩) .

ووضعه السيوطي في خاتمة كتابه التي خصصها للسرقات وما يتصل بها (٤٠) ولا أدرى كيف يمكن أن يكون نظم النثر سرقة ، أو نوعاً من أنواعها ، وأخفى أنواعها مع ما ذكروه من أن العقد نظم المنشور بجملة لفظه ومعناه . ومن يعمد الى السرقة وآخفائها لا يأخذ المنشور بجملة لفظه ومعناه فيفضح نفسه ويكشف مأراد إخفاءه .

وذهبوا الى أن هذا المنشور الذي يعقد إما أن يكون من القرآن الكريم أو الحديث النبوى الشريف أو الأمثال السائرة أو الحكم المشهورة ، أو الخطب الرائعة ، أو الموعظ الرادعة أو غيرها . وقد وقفت على جملة الأمثلة التي أوردوها ، فإذا بها أكثرها – أن لم نقل كلها – من الأنواع التي ذكروها فلم يعقد من غيرها إلا القليل النادر . والذي يريد السرقة ، ويروم آخفائها لا يعمد الى مثل هذه النصوص المشهورة ، بل يعمد الى المغمورة المجهولة كيلا تنكشف سرتها .

(٣٧) التلخيص - ٤٠٩ ، الإيضاح ضمن شروح التلخيص - ٤٨٠/٤ .

(٣٨) مواهب الفتاح - الموضع نفسه من الشروح .

(٣٩) حاشية الدسوقي - الموضع نفسه .

(٤٠) عقود الجمان - ١٦٨ .

ومن البلاغيين ، والمؤخرين منهم خاصة ، أو لئلثك الذين تبلور الحد على عهدهم – من حده بأنه نظم النثر لا عن طريق الاقتباس . ففرقوا بينه وبين الاقتباس بأمررين أولها ألا يشير المقتبس من القرآن أو الحديث إلى ما يشعر باقتباسه منهما فان أشار صار مانظمه عقداً لا اقتباساً ، فيكيف يمكن إذاً أن يعد العقد لآية كريمة ، أو حديث نبوى شريف سارقاً مخفياً للسرقة مع نصه على مصدر أخذه ؟؟

وبعد هذا وذاك ، فلو كان العقد سرقاً ، أو من خفي السرقة – كما ذهبوا – لما امكنهم التعرف على الذين أولعوا به ، وأكثروا منه ، وذكر كل منهم باسمه ، وبيان ما عقده ، والرجوع به الى مصدره بكل سهولة ويسر ، مع ما نعتوا به أو لئلثك الشعراء المولعين به من مهارة وحذق وقدرة على إخفاء ما يريدون إخفاءه . وإذا ماقيل : إن العلماء هم الذين فطنوا الى صنيع هؤلاء الشعراء . فالشعراء لا يجهلون أن أشعارهم ستكون بين أيدي أو لئلثك العلماء وأمثالهم .

وأخيراً فاني لأدرى كيف يمكن التوفيق بين عدم العقد أو نظم النثر من محاسن الشعر ، أو من الوان البديع ، مع أنه – عقدهم – سرق ، أو نوع من السرقة ؟

ولا أريد بهذا أن أنفي السرقة عن العقد كله ، ولكن الذي أريده قصر السرقة على ما عقد من نثر مجبر على غير معروف ، لا تعرفه إلا القلة القليلة من الأدباء والعلماء . ولم يشر عاقده بشكل مباشر أو غير مباشر الى مصدر ماعقده ، وتصرف فيه تصرفًا يُلَبِّسُهُ على سامعه أو قارئه .

وما سواه فليس من السرقة في شيء لا من قريب ولا من بعيد وأولى من نعته بالسرقة ، نعته بالاتباع ، أو الأخذ ، كما نعته الذين وصفوه بالسرقة أنفسهم . وبهذا تكون قد وصفنا بما يتفق وحقيقةه ، وأعطينا كل ذي حق

حقه من الابتداع والاتباع ، وميزنا بين الآخذ والأخوذ عنه ، فان أحسن التبع في عقده ، كان من حسن الاتباع والأخذ ، وإن قصر كان مما قصر فيه المتبع عن المبتدع . وإن سواه فهو من المساواة بينهما ، وللمبتدع فضل الابتداع ، وللمتبع فضل عقده أو نظمه شرعاً .

ومن الانصاف أن نذكر ، أن غير واحد من المحدثين عن نظم النثر قد باعد بيته وبين السرق ، كابن أبي الأصبع ، حيث قال : ( .. ومتى أخذ معنى المشور دون لفظه ، كان ذلك نوعاً من انواع السرقات ، بحسب الأخذ الذي يوجب استحقاق الأخذ للمأخوذ ) (٤١) . وابن معصوم الذي تابعه قائلاً ( .. فإن نظم المعنى دون اللفظ لم يكن عقداً، بل نوعاً من السرقة ) (٤٢) .

### أهمية العقد

ليس العقد نسخاً وإن كان أخذأً لامتحور بلفظه ومعناه . فهو نظم له . فالناظم أو العاقد هو الذي يختار الوزن والقافية ، ويزيد في المشور ، أو ينقص منه كيما ينظمه شرعاً ، بعد أن كان نثراً .

فمجال التصرف فيه غير قليل ، وقد فرق البلاغيون والمعنيون بالشعر بينه وبين الاقتباس ، بكثرة التصرف فيه ، وقلته في الاقتباس خاصة ، والتضمين عامية . فتصرف الشاعر فيما يعتقد أكثر بكثير من تصرف المقتبس أو المضمون . ولهذا كان للعاقد فضل الاحسان إن أحسن ، وعليه إساءاته وتقصيره إن أساء أو قصر . فحوسب - في صياغته - محاسبة المبتدع ، وقياس به في الإجادة والتقصير . كقول الحاتمي في صالح بن عبد القدوس : (فنظم هذا المعنى صالح ابن عبد القدوس ، وبسط لفظه ، فقال وأحسن .. ) (٤٣) . و قوله : ( فنظم

(٤١) تحرير التحبير - ٤٤١ .

(٤٢) أنوار الربيع - ٢٩٦/٦ .

(٤٣) الحلية - ٩٣/٢ .

هذا المعنى أبو عثمان الناجم ، وأحسن ) (٤٤) . وقوله : ( فنظر الى هذا البحتري ، ولم يستوفه ) (٤٥) فليس المتبوع بالمبتدع . ولو لا ما أبىع للمتبوع من التصرف ، لما كان هناك من احسان أو تقدير ، ولا من داع يدعو للمقارنة والموازنة بين المتبوع والمبتدع .

ويبدو لي أن المتبوع أحرص على إجاده الصياغة من المبتدع ما وجد إليها سبيلاً، لأنه هو الذي اختار ما استجاده وأعجبه ، فهو حريص على الإجاده في صياغة ما أعجبه ، حريص على التعويض عن فضل الابداع بفضل الصياغة والعقد . يضاف إلى هذا وذاك أن ما اختاره واستجاده ، مختار جيد بذاته ، معروف مشهور ، فهو إما آية كريمة ، أو حديث نبوي شريف ، أو مثل سائر ، أو حكمة مشهورة ، أو قول جامع من جوامع الكلم ، أو ما أشبهه . فلا ينبري للعقد غير الشاعر المطبوع القادر على الإجاده في نظم مثل هذه الأقوال ، وإلا كان إخفاقه وافتضاحه مضاعفاً ، لأنه يكرن كمن صَرَرَ الدَّرَ حَجْرًا .

ولهذا رأينا نقاد الشعر - بغض النظر عما أشاروا إليه من السرق - يثنون على من أوقع بالعقد من الشعراء ، فقال الحاتمي : ( ومن الشعراء المطبوعين طائفه تحفي السرق . وتلبسه اعتماداً على متور الكلام ، دون منظومه ، واستراقاً للألفاظ الموجزة ، والنقر الشريفة ، والمواعظ الواقعه ، والخطب البارعة .

وأبو العناية . ومحمد الوراق شابيد اللهج بذلك كثيراً في اشعارهما ، ولصالح بن عبد القدوس درر من ذلك إلا أنه لم يكثر أكثارهما ) (٤٦) فما عقده هؤلاء الشعراء درر في نظر الحاتمي ، أكثر منها أبو العناية والوراق ،

(٤٤) المرجع نفسه - ٩٥/٢ .

(٤٥) الموضع نفسه .

(٤٦) الحلية - ٩٢/٢ .

ولم يكثُر منها صالح بن عبد القدوس أكتارهما . فهذا هو رأي الحاتمي في هؤلاء الشعراء وما عقدوه .

أما أبو هلال العسكري فقد ذهب إلى أنه لا يكمل لهذا العقد إلا المبرز والكامل المقدم فقال :

( وأحد أسباب إخفاء السرقة أن يأخذ معنى من نظم فيورده في نشره ، أو من نشر فيورده في نظم ، أو ينقل المعنى المستعمل في صفة ضمير يجعله في مدح ، أو في مدحه فينقله إلى وصف ، إلا أنه لا يكمل لهذا إلا المبرز ، والكامل المقدم ) (٤٧) .

ويقول الحاتمي في المتبني مع ما بينهما من خصومة :

( ووجدنا أبا الطيب أحمد بن الحسين المتبني قد أتى في شعره بأغراض فلسفية ومعانٍ منطقية . فإن كان ذلك منه عن فحص ونظر وبحث ، فقد أغرق في درس العلوم ، وإن يكن ذلك منه على سبيل الاتفاق ، فقد زاد على الفلاسفة باليجاز والبلاغة والألفاظ العربية . وهو في الحالين على غاية من الفضل ، وسبيل نهاية من النبل . وقد أوردت من ذلك ما يستدل به على فضله في نفسه ، وفضل علمه وأدبه ، واغراقه في طلب الحكمة ) (٤٨) . وفائد الشيء لايعطيه ، وجود من الموجود ، وكل وعاء بالذى فيه ينضج . ولذلك كان الحل والعقد مما يتنازعه به الشعراء والكتاب كما ذهب ابن منقذ (٤٩) . بل ذهب حازم القرطاجي إلى أنهما واحد من طريق اقتباس المعاني فقال :

(٤٧) الصناعتين - ١٩٨ .

(٤٨) الرسالة الحاتمية ضمن التحفة البهية - ١٤٤ .

(٤٩) البديع - ٢٥٩ .

(والطريق الثاني الذي اقتباس المعاني منه بسبب زائد على الخيال : هو ما استند فيه بحث الفكر الى كلام جرى في نظم أو نثر ، أو تاريخ ، أو حديث ، أو مثل ، فيبحث المخاطر فيما يستند اليه من ذلك على الظفر بما يسوغ له إبراز ذلك الكلام ، أو بعضه بنوع من التصرف ، والتغيير ، والتضمين .. أو يصير المنشور منظوماً ، أو المنظوم متوراً .

فاما من لا يقصد في ذلك الارتفاق بالمعنى خاصة غير تأثير من هذه التأثيرات ، فإنه يكفي الطبع في هذه الصناعة ، الحقيق بالاقلاع عنها ، وإراحة خاطره مما لا يجدي عليه غير المذمة والتعب . (٥٠)

ولو لم يكن للعقد من فضل ، غير تصيير المنشور منظوماً لكافاه للمنتظوم من ميزات يتميز بها على المنشور جعلته أقرب الى النقوس وأعلق بها منه وما أثر الوزن والقافية وما ينجم عنهما من اتساق موسيقي وترتبط معنوي بمنكور . ولو لا هذا ما نظمت العلوم العربية والاسلامية على كثرتها وتنوعها في منظومات تعليمية . وكلها من العقد في الصميم ولم يشر اليها المتحدثون عن نظم الشر لامن قريب ولا من بعيد حتى أصحاب البدعيات أنفسهم .

### أمثلة العقد

#### ما عقد من أقوال حكماء اليونان الأقدمين

قال نادب الاسكندر عند وفاته – وقد بكى من كان بحضرته – (حر كنا بسكنونه) . فنظم هذا أبو العتاهية ، فقال :  
قد لعمرني حكَيْتَ لِي غُصَصَ الْمُوْتِ ، وَحَرَّكْتَنِي لَهَا وَسَكَنْتَنَا (٥١)  
ويقال : إنه لما مات الاسكندر ندبه أرسطاطاليس فقال :

(٥٠) منهاج البلغاء – ٣٩ .

(٥١) الحطبة – ٩٣ .

طال ما كان هذا الشخص واعظاً بليناً ، وما وعظ بكلامه موعدة قط ،  
أبلغ من موعدته بسكته .

فنظم هذا المعنى صالح بن عبد القدوس ، وبسط لفظه ، فقال وأحسن :  
وينادُونَهُ وقد صُمَّ عَنْهُمْ ثُمَّ قالوا . ولنساء تَحِيبُ  
ما الذي عاقَ آنَ تَرُدَّ جَوَابًا  
إِنْ تَكُنْ لَا تُطِيقُ رَجْعَ جَوَابٍ  
ذُو عِظَاتٍ ، وَمَا وَعَذَتَ بِشَيْءٍ  
وعقب الحاتمي على هذا بقوله : وأحس به نظر في قوله : ( ان تكن  
لاتطيق رجع جواب ) الى مخاطبة المؤيد لقبره بعد موته : ( كان الملك أمس  
أنطق منه اليوم . وهو اليوم أو عظ منه أمس ) (٥٢) .

وتنبيه الحاتمي في محله ، إذ لم يقتصر الشاعر على عقد مقوله النادب .  
ولو اقتصر عليها لکفاه البيت الأخير من المقطوعة بتغيير طفيف في عجزه ،  
كان يقول : مثل وعظ الممات إذ لا تجib . أو ما أشبهه .

وروي أن أرسطاطاليس قال : ( تكلمت بكلام لو مدحت به الدهر  
ما جاءت علي صروفه ) . فنظم هذا المعنى أبو عثمان الناجم ، وأحسن فقال :

وَلِي فِي حَامِدٍ أَمْلَ قَدِيمٌ وَمَدْحَ قَدْ مَدْحَتْ بِهِ طَرِيفٌ  
مَدِيعٌ لَوْ مَدْحَتْ بِهِ اللَّيَالِي لَمَّا جَارَتْ عَلَيَّ لَهَا صُرُوفُ (٥٣)

ولا أراه اقتصر على عقد قول ارسطاطاليس ، ولو اقتصر عليه لکفاه البيت  
الثاني وحده ، واستغنى عن ذكر حامد وطريف ومدحه لهما ، وعمد الى  
لفظ ( الكلام ) لافادته العموم بدلاً من المدح ، فما كل كلام مدحأ ولقال :

(٥٢) الحلية - ٩٣ .

(٥٣) المرجع نفسه - ٩٥ .

كلام لو مدحت به الليالي لما جارت على لها صروف  
فكان اشبه بعقد مقوله الحكم .

وقد ألحق ابن منقد بالعقد كل ماوردہ الحاتمي في رسالته الحاتمية من أبيات المتنبی الحكمية التي ا شبھت من قريب أو بعيد معانی الحكم اليوناني أرسطا طالیس (٥٤) . وفاته أن العقد نظم النثر بجملة لفظه ومعناه . وأن الحاتمي نفسه لم يذهب إلى أكثر من الاشارة إلى موافقة هذه الابيات في معانیها معانی حكم الحكم (٥٥) . وموافقة الأبيات معانی الحكم شيء وعقد الحكم ونظمها شيء آخر . ولنقف على مثل واحد من هذه الامثلة الكثيرة لنرى إن كانت هذه الموافقة ترتقي إلى درجة العقد أم لا .

قال أرسطا طالیس : من استمرت عليه الحوادث ، لم يألم بحلوها .

وقال المتنبی :

إذا اعتناد الفتى خوضَ المنايا فَاهُونُ ما يَمْرُّ بهِ الْوُحُولُ  
فأين هذا من ذاك لفظاً ومعنى وصورة ؟؟ وكيف يكون هذا عقداً لذاك ؟؟  
ولهذا لم يوافقه في هذا من كل الذين جاءوا بعده غير العباسي الذي اقتصر على طائفة قليلة منها والسيوطی وابن معصوم اللذين اقتضرا على بيت واحد منها (٥٦) .

### العقد في أقوال السيد المسيح

لم يشر المحدثون عن نظم النثر إلى مانظم من أقوال السيد المسيح إلى غير قوله عليه السلام :

(٥٤) البديع - ٢٦٤ - ٢٨٦ ، وانظر الرسالة الحاتمية - ١٤٤ - ١٥٩ .

(٥٥) الرسالة الحاتمية - ١٤٤ .

(٥٦) انظر معاهد التنصيص ١٨٩/٤ - ١٩٠ ، عقود الجمان - ١٧٨ ، انسوار الربيع - ٣٠٢/٦ .

( تعلمون السيرات ، وترجون أن تجازوا عليها بمثل ما يجازى به أهل الحسنات . أجل لا يجني الشوك من العنب ) .

فقال ابن عبد القدوس :

إذا وَتَرْتَ امْرِئاً فاحذَر عداوَتَهُ      مَنْ يُزَرِّ الشَّوْكَ لَا يَحْصُدُ بَهُ عَنْبًا (٥٧)  
وقد ورد قوله : ( لا يجني الشوك من العنب ) مع ماورد من الأمثال العربية الجاهلية فلا ندرى إن كان المثل أخذ عنه أو أنه أخذه من المثل العربي القديم الذي نجهل مدى قدمه . اللهم إلا إذا أخذنا بحسبه الى اكتشافه (٥٨)  
فيكون قول السيد المسيح أصلًا له وهو الأرجح .

### العقد من القرآن الكريم

أما العقد من القرآن الكريم فكقول الشاعر :

أَنِّي بِالذِّي اسْتَقْرَضْتُ خَطَا      وَأَشْهِدُ مَعْشِرًا قد شاهَدُوهُ  
فِيَانَ اللَّهَ خَلَاقُ الْبَرِّ إِيمَانًا      عَنَّتْ لِجَالِ هَيَّتِهِ الرُّجُوهُ  
يَقُولُ إِذَا تَدَائِشُمْ بِيَدِينِي      إِلَى أَجَلٍ مُسَمَّى فَاكْتُبُوهُ (٥٩)  
وَقُولُ ابْنِ النَّبِيِّ فِي الْمَلَكِ الصَّالِحِ :  
دَمْبَاطُ طُورٌ ، وَنَارُ الْحَرْبِ مُؤْنَسَةٌ      وَأَنْتَ مُوسَى ، وَهَذَا الْيَوْمُ مِيقَاتُ  
فَاطِرُهُ عَصَاكَ تَلَقَّفَ كُلَّ مَا صَنَعْتَ  
وَلَا تَخَفْ ، مَا حِبَالُ الْقَوْمِ حَيَاتُ (٦٠)

(٥٧) العمدة - ٢٩٣/٢ .

(٥٨) مجمع الأمثال - ١/٥٢ وهو فيه من قول اكتشاف : (إنك لا تجني من الشوك العنباً) .

(٥٩) عروس الافراح ، مواهب الفتاح ، حاشية الدسوقي كلها ضمن شروح التلخيص : ٤/٥٢٣ - ٤/٥٢١ ، عقود الجمان - ١٧٧ ، معاهد التنصيص - ٤/١٨٤ ، أنوار الربيع - ٦/٢٩٦ - ٦/٢٩٧ ، علوم البلاغة - المراغي - ٤/٣٨٧ ، جواهر البلاغة - ٤١٨ .

(٦٠) عقود الجمان - ١٧٧ - ١٧٨ .

وقول أبي نواس :

بروحي غزالٌ كانَ للناسِ قِبْلَةً  
وقدْ زُرْتُ في بعضِ الليالي مُصَّلَّاهُ  
ويقرأ في المحرابِ ، والناسُ خَلْفَهُ  
ولا تَقْتُلُوا النَّفْسَ التي حَرَمَ اللَّهُ  
فَقُلْتُ تَأْمَلُ ما تَقُولُ فَأَنَّهَا  
فِعَالُكَ يَا مَنْ تَقْتُلُ النَّاسَ عِينَاهُ (٦١)

وقول أبي نصر سهل بن المرزبان :

لَا تَجْزَ عَنْ مِنْ كُلَّ خَطْبٍ عَرَّا  
وَلَا تُرِ الأَعْدَاءَ مَا يُشْمِيتُ  
أَمَا سَمِعْتَ اللَّهَ فِي قَوْلِيِّهِ  
إِذَا لَقِيْتُمْ فِيَّةَ فَائِبُتُوا (٦٢)

وقول أبي محمد العبدلكاناني :

لَسْتَ مِنَ الْاِرشادِ فِي شَيْءٍ  
خَرِيجٌ لِلْمَيْتِ مِنَ الْحَيِّ  
تَبَيَّنَ الرَّشْدُ مِنَ الْغَيِّ (٦٣)

لَا تُكْرِهَنَّ خَلْفًا عَلَى مَذْهَبِ  
أَلَّمْ تَرَ الرَّحْمَنَ سُبْحَانَهُ الْمَدْعُونُ  
يَقُولُ لَا إِكْرَاهٌ فِي الدِّينِ قَدْ

وقول المطوعي :

وَكَانَ كَائِنُ الْبَدْرُ الْمَنِيرُ  
غَدَا مُنْذُ التَّحْيٰ لَيْلًا بَهِيمًا

(٦١) معاهد التنصيص - ٤/١٨٤ ، أنوار الربع - ٦/٢٩٦ وفيه بنفسه بدلا من بروحي .

(٦٢) معاهد التنصيص - ٤/١٨٤ ، أنوار الربع - ٦/٢٩٧ - ٢٩١ .

(٦٣) الموضعين نفسيهما . وفي أنوار الربع (اما ترى) بدلا من (الم ترى) .

فَقَدْ كَتَبَ السُّوْدُ بِعَارِضِهِ  
لِمَنْ يَقْرَأُ، وَجَاءَ كُمْ الْنَّذِيرُ (٦٤)  
وقوله :

تَكَبَّرَ لِمَا رَأَى نَفْسَهُ  
سَيَنْدَمُ أَلْفًا عَلَى كِبِيرِهِ

وقول الصابوني الاشبيلي :

رَأَيْتُ فِي خَدَهِ عِذَارًا  
قَدْ كَتَبَ الْحُسْنُ فِيهِ شِعْرًا

وقول ابن يعمور :

خَطَبْتُ أَنِي مُسْرِعًا فَآذَى  
خَصَصَ قَلْبِي ، وَعَمَّ غَيْرِي

وقول أبي الحسين الجزّار :

أَصْبَحْتُ جَزَارًا ، وَفِي الْبَيْتِ لَا  
جَهِيلْتُهُ فَقْرًا فَكُنْتُ الَّذِي

وَاهْ فِي غَرَضٍ عَرَضَ :

أَرَى الْفَصَاحَايَا قُسْمَتْ فِي الْوَرَى  
وَكُلُّ مَنْ يَعْلَمُ حَالِي فَقَدْ

وقول ابن جابر الاندلسي :

يَا صَاحِبَ الْمَالِ أَلمْ تَسْتَمِعَ  
فَاعْمَلْ بِهِ خَيْرًا ، فَوَاللَّهِ مَا

(٦٤) الموضع نفسه من المعاهد .

(٦٥) الموضع نفسه .

(٦٦) (٦٧) (٦٨) (٦٩) معاهد التنصيص - ١٨٥/٤ .

عَلَى صُورَةِ الشَّمْسِ قَدْ صُورَتْ  
إِذَا الشَّمْسُ فِي خَدَهِ كُوَرَتْ (٦٥)

خَلَعْتُ فِي حُبِّهِ عِذَارِي  
وَيَوْلُجُ اللَّيلَ فِي النَّهَارِ (٦٦)

أَصْبَحَ جِسْمِي بِهِ جُذَاذا  
يَا لَيْتَنِي مَتُّ قَبْلَ هَذَا (٦٧)

أَعْرِفُ مَا رَائِحَةُ اللَّهِمْ  
أَضْلَلَهُ اللَّهُ عَلَى عِلْمِ (٦٨)

وَضَاعَ فِيمَا بَيْنَهُمْ قِسْمِي  
أَضْلَلَهُ اللَّهُ عَلَى عِلْمِ (٦٩)

لِقَوْلِهِ : مَا عَنْدَكُمْ يَنْفَدُ  
يَمْقَى ، وَلَا أَنْتَ لَهُ تَخْلُدُ (٧٠)

وقوله أيضاً :

إذا شئتَ رِزقاً بلا حِسْبَةٍ  
وتصديقُ ذلكَ في قولهِ  
ومَنْ يَتَّقِ اللهَ يَجْعَلَ لَهُ (٧١)

وقول أبي جعفر الأندلسي :

إذا ظَلَمَ الْمَرْءُ فَامْهِلْ لَهُ  
فِي الْقُرْبِ يُقْطَعُ مِنْهُ الْوَتِينُ  
فَقَدْ قَالَ رَبِّكَ ، وَهُوَ الْقَوِيُّ  
وَأَمْلِي لَهُمْ ، إِنَّ كَيْدِي مَتَّيْنُ (٧٢)

وقال الإمام أبو منصور عبدالقاهر بن طاهر التميمي :  
يَا مَنْ عَدَا ، ثُمَّ أَعْتَدَى ، ثُمَّ اقْتَرَفَ

ثُمَّ انْتَهَى ، ثُمَّ ارْعَوْى ، ثُمَّ اعْتَرَفَ  
أَبْشِرْ بِقَوْلِ اللهِ فِي آيَاتِهِ  
إِنْ يَتَّهُوا يُغْفَرُ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ (٧٣)

### العقد من الحديث النبوى الشريف

قال الحاتمي : روى عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال : ( اليد العليا خير من اليد السفلية ) فنظم أبو العناية بعض هذا اللفظ ، وأخل ببعضه ، فقال : إفْرَحْ بِمَا تَأْتِيهِ مِنْ طَيْبٍ

إِنَّ يَدَ الْمُعْطِي هِيَ الْعُلْيَا (٧٤)

وقال أبو هلال العسكري : سمعت قول النبي صلى الله عليه وسلم :

(٧١) معاهد التنصيص - ٤/١٨٥ .

(٧٢) الموضع نفسه ، انوار الربيع - ٦/٢٩٨ .

(٧٣) انوار الربيع - ٦/٢٩٧ .

(٧٤) الحلية : ١/٩٢ . والذى أراه أن العقد لقوله صلى الله عليه وسلم : ( يد المعطي العليا ) انظر سنن النسائي ٥/٤٦ ، فلا اخلال بما عقد .

(يسعى بذاتهم أدناهم ، وهم يد على من سواهم ، حيثما كانوا) فقلت :  
 يَسْعَى بِذِمَّتِهِمْ أَدَنَاهُمْ وَهُمْ يَدُّونْ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ حَيْثُمَا كَانُوا (٧٥)

وقال الفزوي : وأما عقد الحديث . فكما روي عن الشافعي رضي الله عنه :  
 عُمْدَةُ الْخَيْرِ عِنْدَنَا كَلِمَاتٌ أَرْبَعٌ قَالَهُنْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ  
 اتَّقِ الْمُشْتَبِهِاتِ ، وَازْهَدْ ، وَدَعْ ما

لَيْسَ يَعْنِيكَ ، وَاعْمَلْ بِنِيَّةً (٧٦)

عقد قوله عليه السلام : (الحلال بين ، والحرام بين ، وبينهما مشتبهات ) ،  
 وقوله عليه السلام : ( ازهد في الدنيا يحبك الله ) وقوله عليه السلام : ( من  
 حسن اسلام المرء تركه مالا يعنيه ) ، وقوله عليه السلام : ( انما الاعمال  
 بالنيات ) (٧٧) .

وذكر السيوطي قول شيخ الاسلام أبي الفضل ابن حجر :  
 إِنَّ مَنْ يَرْحَمُ أَهْلَ الْأَرْضِ قَدْ  
 آتَى أَنَّ يَرْحَمُهُ مَنْ فِي السَّمَا  
 فَارِحَمْ الْخَلْقَ جَمِيعًا إِنَّمَا  
 يَرْحَمُ الرَّحْمَانُ مِنَ الرَّحْمَاءِ

(٧٥) الصناعتين : ٢٤١ .

(٧٦) الايضاح ، وعروض الافراح ، ومواهب الفتاح ، وحاشية الدسوقي في  
 شروح التلخيصين : ٤/٥٢١ - ٥٢٣ . وفيها جميعاً بالرواية ذاتها للشافعي  
 وهو كذلك في معاهد التنصيصين ٤/١٨٦ ، وأنوار الريبع : ٦/٢٩٨ -  
 ٢٩٩ . وعزاهما السيوطي لأبي الحسن طاهر بن معوذ الاشبيلي ، وقال :  
 من نسبهما الى الشافعي فقد غلط ، انظر عقود الجمان : ١٧٨ ، وفيه  
 (عدمة الدين) مكان (عدمة الخير) .

(٧٧) المراجع السابقة الموضع ذاتها .

ولم يذكر ما عقده ابن حجر من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم -  
بقوله هذا (٧٨) كما أورد له قوله :

مِنْ خَيْرِ مَا يَتَخَذُ الْأَنْسَانُ فِي

دُنْيَا هُ كَيْمًا يَسْتَقِيمُ دِينُهُ

قُلْبًا شَكُورًا ، وَلِسانًا ذَاكِرًا

وَزَوْجَةً صَالِحَةً تُعِينُهُ

وقال : عقد حديث : ( ليتخذ أحدكم قلباً شاكراً ، ولساناً ذاكراً ، وزوجة صالحة تعينه على أمر الآخرة ) حَسَنَهُ الترمذى (٧٩) .

ومثل العباسي لعقد الحديث بقول عبد المحسن بن محمد الصوري :

لِمْ . تَغَرَّبْتَ ؟ قُلْتُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، وَالقَوْلُ مِنْهُ نُصْحٌ وَنُجْحٌ  
( سافِرُوا تَغْنَمُوا فَقَالَ : وَقَدْ قَ

لَ تَهَامُ ) الحديث ( صُومُوا تَصِحُّوا ) (٨٠)

وقول ابن خلكان :

انظُرْ إِلَى عَارِضِيهِ فَوْقَهُ

لِحَاظُهُ تُرْسَلُ مِنْهَا الْحُتُوفُ

تُشَاهِدُ الْجَنَّةَ فِي وَجْهِهِ

لَكِنَّهَا تَحْتَ ظِلَالِ السَّيُوفِ (٨١)

وقول ابن نباتة المصري :

(٧٨) عقود الجمان : ١٧٨ . وبيدو لي ان الاول عقد لقوله صلى الله عليه وسلم (ارحموا من في الارض برحمكم من في السماء) . والثاني لقوله صلى الله عليه وسلم (انما يرحم الله من عباده الرحماء) . والله اعلم .  
(٧٩) الموضع نفسه .

أقولُ لَمَنْ يَتَشَكَّى الْخُطُوبِ  
وَيَحْذَرُ مِنْ مُؤْبِقَاتِ الصُّرُوفِ  
عَلَيْكَ بِأَبْوَابِ سَيِّفِ الْعُلَا  
مَلَادِ الْفَقِيرِ، وَأَمْنِ الْمَخْوفِ  
تَجِدُ ظِلَّهُ جَنَّةً، وَالجِنَانَ  
بِلَا شَكَّ تَحْتَ ظِلَالِ السَّيُوفِ (٨٢)

وقول الحيلي :  
مُتْ شَهِيداً فِي غَزَالِ الْرُّوفِ لَيْنَ الْأَعْطَافِ غَيْرِ عَطْوَفِ (٨٣)  
خَدَهُ دُونَ ظُبَابَ مُقْلَثَيْهِ جَنَّةً تَحْتَ ظِلَالِ السَّيُوفِ (٨٣)

وقول ابن جابر :  
عَمَلَ إِنْ لَمْ يُوَافِقْ نِيَّةً  
إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ قَدْ

وقول أبي جعفر :  
مَنْ سَلِيمَ الْمُسْلِمُونَ كُلُّهُمْ  
فَذَلِكَ الْمُسْلِمُ الْحَقِيقُ بِذَ

وقول بعضهم :  
إِنَّ الْقُلُوبَ لَا جَنَادٌ مُجَنَّدَةٌ  
فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا فَهُوَ مُؤْتَلِفٌ

(٨٠) - (٨٣) معاهد التنصيص : ١٨٦ / ٤ - ١٨٧ . وال الاول منها في أنوار الربيع  
٢٩٩ / ٦ - ٣٠٠ .

(٨٤) (٨٥) المرجع السابق الموضع ذاته .

عقد قوله صلى الله عليه وسلم : ( الارواح جنود مجندة ، فما تعارف منها اختلف ، وما تناكر منها اختلف ) (٨٦).

أما أصحاب البدعيات ، فقد نقل البنا ابن حجة الحموي ما عقدوه فقال : ( وبيت الشيخ صفي الدين ، قوله :

ما شَبَّ مِنْ خَصْلَتَيْ حِرَصِيْ وَمِنْ أَمْلَيْ

سِوَى مَدِيْحَاتَ فِي شَيْبِيْ وَفِي هَرَمِيْ

المعقود في هذا البيت من العقد ، قول النبي صلى الله عليه وسلم : ( يشيب ابن آدم ، ويشب فيه خصلتان : الحرث وطول الأمل ) – وعقب الحموي على هذا بقوله – أما الشيخ صفي الدين ، فإني لم أصادف في بيته من عقد الحديث النبوى محلاً ، ولكن ذكر فيه حكاية حالة .

وبيت الشيخ عز الدين في بديعيته قوله :

عَقْدُ الْيَقِينِ صَلَاتِي ، وَالسَّلَامُ عَلَى مُحَمَّدٍ دَائِمًا مِنِّي بِلَا سَأَمِ (٨٧)  
وأما الشيخ عز الدين – غفر الله له – فانه ذكر في شرحه : أن الصحابة –  
رضي الله عنهم – قالوا : يا رسول الله ، قد عاملنا كيف نسلم عليك ،  
فكيف نصلي عليك ؟ فقال – صلى الله عليه وسلم – « قولوا : اللهم صل  
على محمد ، وعلى آل محمد ، كما صللت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم ». .  
وفي حديث آخر ، « قولوا اللهم صل على محمد عبدك ورسولك ، النبي الأمي ،  
وعلى آله وصحبه وسام ». وفي الحديث « اکثروا من الصلاة عَلَيَّ » ومنه  
قوله تعالى : « ان الله وملائكته يصلون على النبي ، يا أيها الذين آمنوا صَلُّوا  
عليه وسلّمُوا تسليماً » [ ٥٦ الأحزاب ٣٣ ]. وذكر أنه عقد الآية والحديث.

(٨٦) الوسيلة الأدبية : ١ / ١٦٨ ، علوم البلاغة للمراغي : ٣٨٧ ، جواهر البلاغة :

٤١٨

(٨٧) الخزانة : ٤٥٩ .

ولم يظهر لي حل هذا العقد في أي موضع هو من البيت . وبيت بديعيتي :  
 قدْ صَحَّ عَقْدُ بَيَانِي فِي مَنَاقِبِهِ إِنَّ مِنْهُ لَسِحْرًا غَيْرِ سِحْرِهِم  
 العقد هنا قوله صلى الله عليه وسلم : « ان من البيان لسحراً » .

### العقد من أقوال السلف

قال العاتمي : ومن بديع التشبيه قول العباس بن الأحنف :  
 أَحْرَمْ مِنْكُمْ بِمَا أَقُولُ وَقَدْ نَالَ بِهِ الْعَاشِقُونَ مَنْ عَشَقُوا  
 حَتَّىٰ كَائِنَيْ ذُبَالَةً تُصِيبَتْ تُصِيبِيَّ لِلنَّاسِ ، وَهُنَّ تَحْتَرِقُ  
 انتظم به قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه (أن لكم ذبالة تصيبكم وتحترق) (٨٨)  
 وقال ابن منقذ : ومنه قول أمير المؤمنين علي عليه السلام للأشعش بن قيس :  
 (إنك إن صبرت جرى القضاء عليك وأنت مأجور ، وإن جزعت جرى  
 القضاء عليك وأنت مأذور ، وإنك إن لم تسل احتسابا ، سلوت غفلة كما  
 تسلو البهائم ) عقد ابو تمام فقال :  
 أَتَصْبِرُ لِلْبَلْوَى حَيَاءً وَحِسْبَةً

فتؤجر ، أم تسلو سلو البهائم (٨٩)

وقال ابن أبي الصبع : ومنه قول أبي العناية :  
 ما بال مَنْ أَوْلَهُ نُطْفَةً وَجِيفَةً آخره يَفْخَرُ  
 فإنه عمد الى قول علي بن أبي طالب عليه السلام :  
 ما لابن آدم والفاخر ، وإنما أوله نطفة ، وآخره جيفة ) فعقد شعرا (١٠) وعد

(٨٨) الحلية : ٩٢/٢ .

(٨٩) البديع : ٢٥٩ - ٢٦٠ ، تحرير التحبير - ٤٤١ ، الخزانة - ٤٥٩ ، معاهد التنصيص - ٤/١٨٧ .

(٩٠) التحرير - ٤٤١ ، الإيضاح ، عروس الافراح ، مختصر الفتازاني ، مواهب الفتاح ضمن شروح التلخيص - ٤/٥٢٢ - ٥٢٤ ، عقود الجمان - ١٧٨ ، معاهد التنصيص - ٤/١٨٢ .

القزويني منه قول الشاعر :

إِلَّا بِسْ جَدِيدَكَ ، إِنِّي لَا بِسْ خَلَقَ

وَلَا جَدِيدَ لَمَنْ . لَا يَلْبَسُ الْخَلَقَ

وقال : عقد المثل ( لا جديد لمن لا خلق له ) قاتته عائشة رضي الله عنها ، وقد وهبت مالاً كثيراً ، ثم أمرت بثوب لها أن يرقع . يضرب في الحث على استصلاح المال . (٩١)

وقول الآخر :

يَا صَاحِبَ الْبَغْيِ ، إِنَّ الْبَغْيَ مَصْرَعَةً

فَارْبَعْ ، فَخَيْرٌ فِي الْمَرْءِ أَعْدَلُهُ

فَلَوْ بَغَى جَبَلٌ يَوْمًا عَلَى جَبَلٍ

لَا نَدَكَ مِنْهُ أَعْالِيهِ وَأَسْفَلُهُ

عقد قول ابن عباس رضي الله عنهم : ( لو بغي جبل على جبل لتدك الباغي ) (٩٢)

وقال عبدالله بن مسعود : ( إن الرجل ليظلمني فأرحمه ) فنظمه محمود الوراق فقال :

إِنِّي شَكَرْتُ لِظَالِمِي ظُلْمِي

وَغَفَرْتُ ذاكَ لَهُ عَلَى عِلْمِ

ما زالَ يَظْلِمُنِي وَأَرْحَمُهُ

حَتَّى رَثَيْتُ لَهُ مِنَ الظُّلْمِ (٩٣)

(٩١) الإياض - ٤/٥٢٢ - ٥٢٣ .

(٩٢) الموضع نفسه ، أنوار الربع - ٦/٣٠٢ .

(٩٣) الحلية - ٢/٩٣ .

وقال الحاتمي : قال محمد بن سلام : قال معاوية بن أبي سفيان ( إكرام الشاعر من بر الوالدين ) فقدم على أبي أيوب المكي شاعر من واسط ، فمدحه ، ونظم هذا الكلام ، فقال :

إِنَّ مِنْ بِرِّ الْدِيْنِ كُلِّهِ جَمِيعاً أَنْ تَوَكُّلْ مَسَرَّةَ الشُّعْرَاءِ (٩٤)  
وقال ايضاً : وقال عمر بن عبد العزيز - رحمه الله - للقاسم بن محمد .  
ومحمد بن كعب القرظي : عظاني - فقال محمد بن كعب : ( استيقن أنك أول خليفة تموت ) .

وقال القاسم : ( أبونا آدم أخرج من الجنة بذنب واحد . ) فنظم قول القاسم محمود الوراق ، فقال :

تَصِيلُ الذُّنُوبَ إِلَى الذُّنُوبِ وَتَرْتَجِي

دَرَكَ الْجِنَانِ بِهَا ، وَفَوزَ الْعَابِدِ

وَنَسِيتَ أَنَّ اللَّهَ أَخْرَجَ آدَمَأَ

مِنْهَا إِلَى الدُّنْيَا بِذَنْبٍ وَاحِدٍ (٩٥)

وقال ايضاً : خرج عمر بن عبد العزيز مع جماعة من أهله ، فمر بمقبرة ، فقال : قفوا حتى آتي الأحبة فأسألهم ، و وسلم عليهم . فلما توسطها وقف فسلم ، ثم قال لاصحابه لما عاد اليهم : ألا تسائلون ما ذا قلت ؟ وماذا قيل لي ؟ قالوا : يُعرَّفُنا أمير المؤمنين . قال : لما وقفت وسلمت فلم يرُدُوا ، و دعوت فلم يجيبوا ، نوديت : يا عمر ، أما تعرفني ؟ أنا الذي غيرت محاسن وجوههم ، و مزقت الأكفان عن جلودهم ، و مزقت المفاصل والاقدام ، و منعتهم الأنفاس والكلام .

(٩٤) الحلية : ٩٢/٢ .

(٩٥) الموضع نفسه .

ثم لم يزل يبكي حتى سقط مغشيا . فنظر الى هذا المعنى أبو العناية فقال :  
 لاتي سألتُ التُّرْبَ ما فعَلْتُ  
 بَعْدِي وُجُوهٌ فِيكَ مُنْعَفِرَةٌ  
 تُؤْذِيَكَ بَعْدَ رَوَابِحٍ عَطِيرَةٍ  
 كَانَ النَّعِيمُ يَصُونُهَا نَضِيرَةٌ  
 وَأَكَلْتُ أَجْسَاداً مُنْعَمَّةً  
 لَمْ يَبْقَ غَيْرُ جَمَاجِمِ بَلِيَّتْ (٩٦)

وقال عبد الله بن الزبير لما قتل أخوه مصعب : (إن التسليم والسلوة لحرماء الرجال ، والهلم لربات الحجال ) . عقده أبو تمام ، فقال :

خُلِقْنَا رِجَالاً لِلتَّجَلِّدِ وَالْأَسِيِّ وَتِلْكَ الْغَوَانِي لِلْبُكَا وَالْمَاتِمِ (٩٧)  
 وقال الرشيد : ( لو جمد الخمر لكان ذهبا ، أو ذاب الذهب لكان خمرا )  
 فنظمه غيره فقال :

وَزَنَّا لَهَا ذَهَبًا جَامِدًا فَكَالَتْ لَنَا ذَهَبًا سَائِلاً (٩٨)  
 وَقِيلَ لِاعْرَابِيِّ وَقَدْ خَلَا بَنِ أَحَبِّ : مَا رَأَيْتَ ؟ فَقَالَ : ( مَا زَالَ الْقَمَرُ  
 يَرِينِيهَا ، فَلَمَا غَابَ أَرَتِنِيهِ ) . فنظم هذا الحسن بن سهل ، فقال :

أَرَانِي الْبَدْرُ سُنْتَهَا عِشَاءً فَلَمَّا أَزْمَعَ الْبَدْرُ الْأُفُولَا  
 أَرَتِنِيهِ بِسُنْتَهَا فَكَانَتْ مِنَ الْبَدْرِ الْمُنَوَّرِ لِي بَدِيلًا  
 فنظر الى هذا البحري ، فقال ولم يستوفه :  
 أَضَرَّتْ بِضَوءِ الْبَدْرِ ، وَالْبَدْرُ طَالِعٌ  
 وَقَامَتْ مَقَامَ الْبَدْرِ لَمَّا تَغَيَّبَا (٩٩)

(٩٦) الحلية - ٢/٩٤ .

(٩٧) البديع - ٢٦٠ .

(٩٨) المرجع نفسه - ٢٥٩ .

(٩٩) الحلية - ٩٤/٢ - ٩٥ .

وسمع بعضهم قول العرب : ( اذا فارق القمر الشريا ، فقد ول الشتاء ) فنظمه فقال :

إذا ما فَارَقَ الْقَمَرُ الشَّرِيَا لِثَالِثَةٍ فَقَدْ ذَهَبَ الشَّتَاءُ (١٠٠)

فهذه هي الأمثلة التي تضمنتها الكتب المعنية بالبلاغة ، ووجزه تحسين الكلام المعروفة المتداولة أو أكثرها . وهي تكشف بوضوح تام أهمية القرآن الكريم والحديث النبوي الشريف في نظم النثر وكثرة ما نظم منها اذا ما قيس بما نظم من غيرهما ويزيد في هذه الأهمية الحديث الذي عثرت عليه – عرضاً – في كتاب أمثال الحديث للراوي مزي ، وهو ما سأورده مفصلاً لكونه من أسبق ما نظم شعراً في الإسلام وأكثر هذه الأمثلة انتظاماً على النثر .

### نص الحديث

حدثنا علي بن أحمد بن عمران المصيسي ، حدثنا عمرو بن عثمان بن كثير الحمصي ، حدثنا أبي ، حدثني عبدالله بن عبدالعزيز – يعني الليثي – حدثنا محمد ابن عبد العزيز عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة . وعن سعيد بن المسيب . عن عائشة رضي الله عنها .

قال أبو محمد : قال لي عبدالله بن أحمد بن موسى عبادان ، حدثنا عمر بن عثمان ، حدثنا أبي – يعني باسناده – قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً لاصحابه :

أندرون ما مثل أحدكم ومثل أهله وما له وعماته ؟  
 فقالوا : الله ورسوله أعلم . فقال :

إنما مثل أحدكم ومثل ماله وأهله ولده وعمله ، كمثل رجل له ثلاثة إخوة فلما حضرته الوفاة دعا بعض أخوته ، فقال :

إنه قد نزل بي من الأمر ما ترى ، فمالي عندك ، وما لي لديك ؟؟ فقال : لك عندي أن أمرضك ، ولا أزيلك ، وأن أقرم بشأنك . فإذا مت غسلتك ، وكفنتك ، وحملتك مع الحاملين ، أحملك طوراً وأميط عنك طوراً ، فإذا رجعت أثنيت عليك بخير عند من يسألني عنك . هذا أخوه الذي هو أهله ، فما ترون ؟؟

قالوا : لا نسمع طائلاً يا رسول الله .

ثم يقول للأخ الآخر : ترى ما قد نزل بي ، فمالي لديك ، وما لي عندك ؟ فيقول : ليس عندي غناء ، إلا وأنت في الأحياء ، فإذا مت ذهب بك في مذهب ، وذهب بي في مذهب .

هذا أخوه الذي هر ماله ، كيف ترونوه ؟؟

قالوا : لا نسمع طائلاً يا رسول الله . ثم يقول لأخيه الآخر : ترى ما قد نزل بي ، وما رد به علي أهلي ومالي ، فما لي عندك وما لي لديك ؟؟ فيقول :

أنا صاحبك في لحدك ، وأنيسك في وحشتك . وأقعد يوم الوزن في ميزانك ، فأنقل ميزانك .

هذا أخوه الذي هو عمله ، فكيف ترونوه ؟؟ قالوا : خير أخ ، وخير صاحب يا رسول الله . قال : فإنَّ الأمر هكذا .

قالت عائشة - رضوان الله عليها - فقام اليه عبدالله بن كرز ، فقال : يا رسول الله ، أنا ذنلي أن أقول على هذا أبياتاً ؟ فقال : نعم . فذهب ، فما بات إلا ليلة . حتى عاد إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم - فوقف بين يديه واجتمع الناس . وأنشأ يقول :

وَإِنِّي وَأَهْلِي وَالَّذِي قَدَّمَتْ يَدِي  
 لِلْأَخْوَةِ إِذْ هُمْ ثَلَاثَةُ إِخْوَةٌ  
 فِي رَاقٍ طَوِيلٍ غَيْرُ مُتَشَقِّبٍ بِهِ  
 فَقَالَ أَمْرُؤُ مِنْهُمْ أَنَا الصَّاحِبُ الَّذِي  
 فَأَمَّا إِذَا جَدَّ الْفِرَاقُ فَإِنِّي  
 فَخَذْ مَا أَرْدَتَ الآنَ مِنِّي فَإِنِّي  
 وَإِنْ تُبْقِنِي لَا تُبْقِنِي - فَاسْتَنْقِدْنِي  
 وَعَجَلَ صَلَاحًا قَبْلَ حَنْفٍ مُعَاجِلٍ  
 وَقَالَ أَمْرُؤُ قَدْ كُنْتُ جِدًّا أَحِبُّهُ  
 وَأُوْثِرْهُ مِنْ بَيْنِهِمْ فِي التَّفَاضُلِ  
 غَنَائِي أَنِّي جَاهِدٌ لَكَ نَاصِحٌ  
 إِذَا جَدَّ جَدًّا الْكَرْبُ غَيْرُ مُقاَتِلٍ  
 وَلَكِنِّي بِكِ عَلَيْكَ وَمَغْنِولٌ  
 وَمَثْنَى بِخَيْرٍ عِنْدَ مَنْ هُوَ سَائِلِي  
 وَمُتَبَّعُ الْمَاشِينَ أَمْشِي مُشَيْعًا  
 أَعْيُنُ بِرِفْقٍ عَقْبَةُ كُلِّ حَامِلٍ  
 إِلَى بَيْتِ مَثْواكَ الَّذِي أَنْتَ مُسْدِخَلٌ  
 وَأَرْجِعُ مَقْرُونًا بِمَا هُوَ شَاغِلِي  
 كَانَ لَمْ يَكُنْ بَيْنِي وَبَيْنَكَ خَلَةٌ  
 وَلَا حُسْنٌ وَدَّ مَرَّةٌ فِي التَّبَادُلِ  
 فَذَلِكَ أَهْلُ الْمَرْءِ ذَاكَ غَنَاؤُهُمْ  
 وَلَيْسُوا وَإِنْ كَانُوا حِرَاصًا بِطَائِلٍ

وقالَ امْرُؤٌ مِّنْهُمْ أَنَا الْأَخُ الْأَخْ الْأَخْ  
أَخَا لَكَ مِثْلِي عِنْدَ كَرْبَ الْزَّلَازِلِ  
لَدَى الْقَبْرِ تَلَاقَنِي هُنَالِكَ قَاعِدًا  
أَجَادِلُ عَنْكَ الْقَوْلَ رَجْعَ التَّجَادُلِ  
وَأَقْعُدُ يَوْمَ الْوَزْنِ فِي الْكَفَةِ الَّتِي  
تَكُونُ عَلَيْهَا جَاهِدًا فِي التَّمَاقُلِ  
فَلَا تَنْسَنِي وَاعْلَمُ مَكَانِي فَإِنَّنِي  
عَلَيْكَ شَفِيقٌ ناصِحٌ غَيْرُ خَاذِلٍ  
فَذَلِكَ مَا قَدَّمْتَ مِنْ كُلِّ صَالِحٍ  
تُلْقِيهِ إِنْ أَحْسَنْتَ يَوْمَ التَّوَاصُلِ  
قالت : فبكى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وبكي المسلمون من قوله .  
وكان عبدالله بن كرز لا يمر بطائفة من المسامين ، إلا دعوه واستشدوه  
فأذا أنشدهم بكوا .

### توثيقه وأهميته

أخرجـهـ بـلـفـظـهـ وـسـنـدـهـ الرـاـمـهـرـمـزـيـ فيـ كـتـابـهـ أـمـثـالـ الـحـدـيـثـ : ١١٥ - ١١٩  
وـوـرـدـ عـنـهـ فـيـ الـكـنـزـ : ٢٠ - ٢٢٩ - ٢٣١ . وـعـقـبـ عـلـيـهـ السـيـوطـيـ قـائـلاـ  
فـيـهـ : ( أـخـرـجـهـ الرـاـمـهـرـمـزـيـ فـيـ الـأـمـثـالـ ، وـفـيـهـ عـبـدـ الـلـهـ بـنـ عـبـدـ الـعـزـيزـ الـلـيـثـيـ  
عـنـ مـحـمـدـ بـنـ عـبـدـ الـعـزـيزـ الـزـهـرـيـ : ضـعـيفـانـ ) .

وـقـالـ اـبـنـ حـجـرـ فـيـ الـاـصـابـةـ فـيـ تـرـجـمـةـ عـبـدـ الـلـهـ بـنـ كـرـزـ الـلـيـثـيـ - ٤ - ٢١٧  
- ٢١٨ ( وـقـعـ ذـكـرـهـ فـيـ حـدـيـثـ لـعـائـشـةـ ، أـورـدـهـ جـعـفـرـ الـفـرـيـابـيـ فـيـ كـتـابـ  
الـكـنـزـ لـهـ . وـابـنـ أـبـيـ عـاصـمـ فـيـ الـوـحدـانـ ، وـابـنـ شـاهـينـ ، وـابـنـ مـنـدـهـ فـيـ

الصحابة ، وابن أبي الدنيا في الكفالة ، والرامهرمزي في الأمثال . كلهم من طريق محمد بن عبد العزيز الزهري عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة .

إني ومالی والذی ملکت یدی کداعِ الیه صحیہ ثم قائل  
لاصه حابه اذ هم ثلاثة اخوة أعنیوا على أمری الذی بی نازل

وقد أخرجه الرامهرمزي في الأمثال بسند آخر عن أبي بن كعب مرفوعاً به من غير ما ذكر للشعر والشاعر : ١١٤ - ١١٥ .

وذكر في الكتر - ٢٠ - ٢٣٢ - ٢٣٣ . وعقب عليه السيوطي بقوله : (أخرجه الرامهرمزي في الأمثال ، وفيه أبو بكر الهذلي : واهٌ) .

وذكر الذهبي هؤلاء الثلاثة : عبد الله بن عبد العزيز الليبي ، ومحمد بن عبد العزيز الزهري ، وأبو بكر الهذلي في الضعفاء .

غير أن ضعف السند لا يوجب ضعف المتن . فقد أخرج الطبراني في الكبير والأوسط عن النعمان بن بشير مرفوعاً به الحديث بسياق المثل مختصراً . وأحد أسانيده في الكبير رجاله رجال الصحيح ، كما في مجمع الزوائد للهيثمي - ١٠ - ٢٥١ - ٢٥٢ . كما أخرج الحاكم حديث النعمان بن بشير مرفوعاً به في المستدرك - ١ / ٧٤ - ٧٥ ، ٣٧٢ باسناد صحيح على شرط مسلم . ووافقه الذهبي في تصحيحه .

وأخرجه البزار بسياق المثل أيضاً عن أبي هريرة مرفوعاً به ( مثل ابن آدم وما له وأهله وعمله كرجل له ثلاثة اخوة ... الخ ) ورجاله رجال الصحيح . كما في مجمع الزوائد - ١٠ - ٢٥٢ .

وورد الحديث بسياق المثل - أيضاً - في الأمثال من الكتاب والسنة غير أنه في البخاري - ٨ / ١٣٤ ، ومسلم - ٤ / ٢٢٧٣ ، والترمذى - ٤ / ٥٨٩ ، والنسائي - ٤ / ٤٣ ، وأحمد - ٣ / ١١١ عن أنس بن مالك مرفوعاً به . واقتصر على : ( يتبع الميت ثلاثة ، فيرجع اثنان ، ويبقى معه

واحد : يتبعه أهله ، وماله ، وعمله . فيرجع أهله وماله ، ويبقى عمله ) واللفظ للبخاري ، والخلاف بينهم فيه طفيف . وهو كذلك في الترغيب ٢ / ١٨٢ ، ٦ / ١٢ فضلاً عما وافق فيه الحاكم والطبراني . وهو كذلك في المشكاة - ٢ - ٦٥٠ ، والكشف - ٢ - ٣٨٤ فصحته - متنا واسناداً في هذه الكتب - أغنى من أن يشار إليها بعد اتفاق الأربعة وأحمد .

ومن الجدير باللحظة أن الترمذى كان قد خصص لهذا النص من (باب ما جاء مثل ابن آدم ، وأهله وولده ، وماله وعمله) .

وعقب قائلاً : ( هذا حديث حسن صحيح ) . والتن عنده - كما عند الثلاثة الآخرين وأحمد - لا يكاد يزيد على عنوان الباب إلا قليلاً . ولم يورد في الباب غيره ، وليس في النص الذي أورده ما يشعر بالتمثيل المعهود في أمثال القرآن الكريم ، والحديث النبوى الشريف المصرح بمثاليتها . تلك الأمثل التي قال فيها الرامهرمزي في مقدمة كتابه أمثال الحديث .

( هذا ذكر الأمثل المروية عن النبي - صلى الله عليه وسلم - وهي على خلاف ما روينا من كلامه المشاكل للأمثال المذكورة عن متقدمي العرب . فإنَّ تلك تقع موقع الافهام باللفظ الموجز المجمل . وهذه بيان وشرح وتمثيل يوافق أمثال التنزيل ) .

كما أن النص لا يشبه أمثال النبي صلى الله عليه وسلم - الموجزة السائرة التي تشبه أمثال العرب ، كقوله صلى الله عليه وسلم : ( هدنة على دَخْنَن ) وأشباهه . انظر في هذا الأمثال في القرآن الكريم والأمثال في الحديث النبوى الشريف جمع وتخریج ودراسة لكتاب هذه السطور . فكيف يخصص الإمام الترمذى - رحمه الله - باباً ، ويعنونه بعنوان لا يكاد يزيد على الفاظ التن لو لم يكن أصل الحديث مطولاً واختصر ومهما يكن من شيء فلو أننا أدرجنا متون ما أنهى المحدثون إلى الحكم بصحتها متناً واسناداً لما ندَّ من حديث عائشة رضي الله عنها شيء عن تلك المتون ، سوى ما كان من أمر نظمه شعراً .

وليس لنا أن نطمئن بتضمن كتب الحديث لهذه القصيدة مع ما عهديناه من ضيقها بالشعر ، وخلوها منه مع ما كان له من أثر فعال في الصراع بين المؤمنين من جهة ، والكافرين والمرجفين ، والكتابيين من جهة أخرى ، وتضمنهما أكثر من حديث وثيق الصفة بالشعر والشعراء .

ويكفيانا أنَّ أيَّاً من المحدثين لم يشر إلى ضعف المتن . وضعف السند كما أسلفنا لا يوجب ضعف المتن ، وقد وقينا على ما صع سندًا ومتنا وجاء بسياق المثل وعلى اسلوبه مختصرًا ، وليس الحديث من أحاديث الأحكام ، وإنما هو من احاديث الآداب ، والمعروف تساهل المحدثين فيها وقد وقينا على كل ما تضمنته الكتب البلاغية من أمثلة العقد . وليس بينها مثل واحد وثق من من قريب أو بعيد ، فلا أقل من أن يكون مثلها إن لم يكن أو ثق منها بكثير .

فالمثل حديث نبوي شريف وعاقده صحابي وليس بين الذين عقدوا من عاصره أو جاء بعده بقليل فضلًا عن أن يسبقه . وقد رأينا أن عقده أكثر انطباقاً على حد العقد من غيره فقد أخذ الحديث بجملة لفظه ومعناه ولم يكن له من غرض غير نظمه وأجاد في نظمه إجاده أبكت رسول الله صلى الله عليه وسلم — وال المسلمين من حوله ، وصار عبد الله بن كرز لا يمر بطائفة منهم ، إلا دعوه ، واستنشدوه ، فإذا أنشدهم بكروا . وكل الذين ذكرهم البلاغيون ، والمعنيون بصناعة الشعر وقواعده ، لم يكن بينهم صحابي واحد . ويمكن أن يعد الأخطلل من أقدم من ذكر وهم في هذا الشأن حيث قال الحاتمي : (أبو العتاهية ، ومحمد الوراق شديداً للهجج بذلك كثيراً في اشعارهما . ولصالح بن عبد القدوس درر من ذلك ، إلا أنه لم يكن اكثراً هما) (١٠١) .

ومن تقدم هؤلاء الأخطلل . عمد إلى قول بعض اليونانيين :

(العشق شغل قلب فارغ ) فنظمها ، فقال :

وكم قتلت أروى بلا دية لها وأروى لفُراغ الرجال قتول

فأين هذا من ذاك عقداً وعاقداً ومعقوداً ؟